

المجموع

السابق منهما لقوله صلى الله عليه وسلم مني مناخ من سبق فإن استويا في السبق أقرع بينهما الشرح حديث الدفن بالبقيع صحيح متواتر معروف والبقيع بالباء الموحدة مدفن أهل المدينة وحديث دفن النبي صلى الله عليه وسلم في حجرة عائشة صحيح متواتر وحديث استئذان عمر أن يدفن مع صاحبيه صحيح رواه البخاري وغيره وصاحباها هما النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضي الله عنه وحديث مني مناخ من سبق رواه أبو محمد الدارمي وأبو داود والترمذي وابن ماجه وغيرهم بأسانيد جيدة من رواية عائشة قال الترمذي هو حديث حسن ومنه موضع المعروف ينون ولا ينون والمناخ بضم الميم وحديث عثمان بن مظعون رضي الله عنه رواه أبو داود والبيهقي بإسنادهما عن المطلب بن عبد الله بن حنطب بفتح الحاء المهملة وإسكان النون وفتح الطاء وهو من التابعين عن أخبره عن النبي صلى الله عليه وسلم ورأى النبي صلى الله عليه وسلم حين أخذ الحجر وجعله عند رأس عثمان بن مظعون فهو مسند لا مرسل لأنه رواه عن صحابي والصحابة رضي الله عنهم كلهم عدول لا تضر الجهالة بأعيانهم ورواه ابن ماجه رحمه الله عن أنس رضي الله عنه أنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علم قبر عثمان ابن مظعون بصخرة وقوله عثمان بن مظعون بالطاء المعجمة والعين المهملة وقوله وقال نعلم على قبر أخي هو بضم النون وإسكان العين من الأعلام الذي هو فعل العلامة وقوله لأدفن إليه من مات كذا وقع في المذهب والذي في كتب الحديث لأدفن إليه من مات من أهلي أما الأحكام ففيه مسائل إحداها دفن الميت فرض كفاية بالإجماع وقد علم أن فرض الكفاية إذا تعطل أثم به كل من دخل في ذلك الفرض دون غيرهم قال صاحب الحاوي رحمه الله في أول باب غسل الميت قال الشافعي رحمه الله لو أن رفقة في سفر مات أحدهم فلم يدفنوه نظر إن كان ذلك في طريق أهل يخرقه المارة أو بقرب قرية للمسلمين فقد أساءوا ترك الدفن وعلى من بقربه دفنه قال وإن تركوه في موضع لا يمر